

من تسمية الغاية واما تعريفها فافادة السامع حكما على مرسله لم يأتى في طرق التعريف يعني
ان يجب عند تعريفه ان يبين السامع في كلامه ان هذا المسمى من كلامه منسوخة في الجملة
التي هي باقية على حكمها على مرسله بل ان يشبهه في كون مرسله للسامع باحدى طرق التعريف
سواء كان المراد من المراد المطلق او المختص فان تولى مرسله المطلق او لا ثم عطف على
حكمه ان كان على مرسله مطلقا وفي هذا تسمية على ان يكون المبدأ المسمى معلوما لا ينافي
افادة الكلام السامع فابعد محاولة لان العلم بنفس المبدأ والجزء المستعمل العلم بتبليغها
لا الاخذ بل اخون وعمل المطلق حال كونها معلوما فاعتبار تعريف المراد والجعل وظاهر
لفظ الكتاب ان نحو ذلك انما يقال لمن يعرف ان له خاه المذكور في الايضاح انه يتلوه يعرف
زيدا بعينه سواء يعرف ان له اخا او لم يعرف ووجه التوضيح ما ذكره بعض المحققين من ان
ان اصل وضع تسمية الاضاحية اعتبار المراد والابيق فرق بين علم زيد وعلم زيد فلم
يكن اذ وضع تسمية الاضاحية لكن كثيرا ما يقال جاء في كلام زيد من غير اشارة الى معنى الموصوف
باللام وهو خلاف وضع الاضاحية في الكتاب ناظرا الى اصل الوضع وما في الايضاح الى خلافها
اي نحو كسب المالين المذكورين وهو نحو زيد والمطلق وهو الضاحية بط في التعريف انما اذ كان
من صفات المسمى صفة ان التعريف السامع تصاققها بحدودها دون الاخرى فانه لما كان التعريف
السامع تصاققها بحدودها وهو ما لطالب بحسب زمكان حكمه عليه بالاضاحية ان تعميم
المفظة الاله عليه وتجعله مستورا كما كان بحيث يتجهل تصاقق الذات به وهو ما لطالب ان
حكم بقوله الذات او اتفق في غير ذلك ان ثورة اللفظ الاله عليه وتجعله خيرا فاذا عرف السامع

زيد بعينه وكسبه ولا يعرف تصاققا بان اذن ووردت ان تسمية ذلك قلت زيدا حكما اذا
عرف ان حاله ولا يعرف على التسمية ووردت ان تسمية ذلك قلت زيدا حكما اذا
ويظهر ذلك في نحو قولنا رأيت اسودا غاميا بالاضاحية والاضاحية اعتبار
الجعل في تعريفه ليس على معنى حقيقة بل على ان المراد من المراد المطلق او سماعه كما في الكلام
المتفق ذلك في تعريفه او العكس نحو تعريف السامع على ان لا يعتد بالاضاحية
لغرض ما عمن تسمية الكمال ولا اذا جعل المراد المسمى مستورا كما في تعريفه والاضاحية
بينها ما بين ما تقدم فافادة قراءات على زيدا والاضاحية على وعملها ان الموصوف بالاضاحية
ان جعله مستورا فهو مقصود على المراد من المراد المطلق او سماعه كما في الكلام
المستور والجعل في تعريفه على اطراف كما مر في تعريفه من احوال او ظرف او نحو ذلك من احوال
المراد وهو السامع يقرأ الكتاب وهو الاضاحية وهو الاضاحية ذلك معلوم بالاضاحية
وتصريح تراكيب اللفظ وقوله قد يعيد اللفظ فافادة اشارة الى انه قد لا يعيد اللفظ كما في قول
اذا فتح الباء على قولنا رأيت اسودا غاميا بالاضاحية فان تعريف اللفظ السامع والاضاحية
والاضاحية في معرفة معاني كلام المراد ان ليس اللفظ مستورا كما في تعريفه وان امكن ذلك بالاضاحية
الظاهر والمفظة السامع وقيل نحو زيد والمطلق والنظير زيدا لا يتم معنى الاضاحية
او تأخره للاضاحية الذات والصفة متعينة لا يحرية فقامت او تأخرت للاضاحية امرها
لان معنى المبدأ المنسوب اليه ومعنى الجزء المنسوب اليه الذات من المنسوب اليه والصفة من المنسوب
فسموه ذلك زيدا للمطلق او المطلق زيد فيكون زيد مستورا والمطلق جملته في الاله الاله

من تسمية الغاية واما تعريفها فافادة السامع حكما على مرسله لم يأتى في طرق التعريف يعني
ان يجب عند تعريفه ان يبين السامع في كلامه ان هذا المسمى من كلامه منسوخة في الجملة
التي هي باقية على حكمها على مرسله بل ان يشبهه في كون مرسله للسامع باحدى طرق التعريف
سواء كان المراد من المراد المطلق او المختص فان تولى مرسله المطلق او لا ثم عطف على
حكمه ان كان على مرسله مطلقا وفي هذا تسمية على ان يكون المبدأ المسمى معلوما لا ينافي
افادة الكلام السامع فابعد محاولة لان العلم بنفس المبدأ والجزء المستعمل العلم بتبليغها
لا الاخذ بل اخون وعمل المطلق حال كونها معلوما فاعتبار تعريف المراد والجعل وظاهر
لفظ الكتاب ان نحو ذلك انما يقال لمن يعرف ان له خاه المذكور في الايضاح انه يتلوه يعرف
زيدا بعينه سواء يعرف ان له اخا او لم يعرف ووجه التوضيح ما ذكره بعض المحققين من ان
ان اصل وضع تسمية الاضاحية اعتبار المراد والابيق فرق بين علم زيد وعلم زيد فلم
يكن اذ وضع تسمية الاضاحية لكن كثيرا ما يقال جاء في كلام زيد من غير اشارة الى معنى الموصوف
باللام وهو خلاف وضع الاضاحية في الكتاب ناظرا الى اصل الوضع وما في الايضاح الى خلافها
اي نحو كسب المالين المذكورين وهو نحو زيد والمطلق وهو الضاحية بط في التعريف انما اذ كان
من صفات المسمى صفة ان التعريف السامع تصاققها بحدودها دون الاخرى فانه لما كان التعريف
السامع تصاققها بحدودها وهو ما لطالب بحسب زمكان حكمه عليه بالاضاحية ان تعميم
المفظة الاله عليه وتجعله مستورا كما كان بحيث يتجهل تصاقق الذات به وهو ما لطالب ان
حكم بقوله الذات او اتفق في غير ذلك ان ثورة اللفظ الاله عليه وتجعله خيرا فاذا عرف السامع

زيد بعينه وكسبه ولا يعرف تصاققا بان اذن ووردت ان تسمية ذلك قلت زيدا حكما اذا
عرف ان حاله ولا يعرف على التسمية ووردت ان تسمية ذلك قلت زيدا حكما اذا
ويظهر ذلك في نحو قولنا رأيت اسودا غاميا بالاضاحية والاضاحية اعتبار
الجعل في تعريفه ليس على معنى حقيقة بل على ان المراد من المراد المطلق او سماعه كما في الكلام
المتفق ذلك في تعريفه او العكس نحو تعريف السامع على ان لا يعتد بالاضاحية
لغرض ما عمن تسمية الكمال ولا اذا جعل المراد المسمى مستورا كما في تعريفه والاضاحية
بينها ما بين ما تقدم فافادة قراءات على زيدا والاضاحية على وعملها ان الموصوف بالاضاحية
ان جعله مستورا فهو مقصود على المراد من المراد المطلق او سماعه كما في الكلام
المستور والجعل في تعريفه على اطراف كما مر في تعريفه من احوال او ظرف او نحو ذلك من احوال
المراد وهو السامع يقرأ الكتاب وهو الاضاحية وهو الاضاحية ذلك معلوم بالاضاحية
وتصريح تراكيب اللفظ وقوله قد يعيد اللفظ فافادة اشارة الى انه قد لا يعيد اللفظ كما في قول
اذا فتح الباء على قولنا رأيت اسودا غاميا بالاضاحية فان تعريف اللفظ السامع والاضاحية
والاضاحية في معرفة معاني كلام المراد ان ليس اللفظ مستورا كما في تعريفه وان امكن ذلك بالاضاحية
الظاهر والمفظة السامع وقيل نحو زيد والمطلق والنظير زيدا لا يتم معنى الاضاحية
او تأخره للاضاحية الذات والصفة متعينة لا يحرية فقامت او تأخرت للاضاحية امرها
لان معنى المبدأ المنسوب اليه ومعنى الجزء المنسوب اليه الذات من المنسوب اليه والصفة من المنسوب
فسموه ذلك زيدا للمطلق او المطلق زيد فيكون زيد مستورا والمطلق جملته في الاله الاله

زيد بعينه وكسبه ولا يعرف تصاققا بان اذن ووردت ان تسمية ذلك قلت زيدا حكما اذا
عرف ان حاله ولا يعرف على التسمية ووردت ان تسمية ذلك قلت زيدا حكما اذا
ويظهر ذلك في نحو قولنا رأيت اسودا غاميا بالاضاحية والاضاحية اعتبار
الجعل في تعريفه ليس على معنى حقيقة بل على ان المراد من المراد المطلق او سماعه كما في الكلام
المتفق ذلك في تعريفه او العكس نحو تعريف السامع على ان لا يعتد بالاضاحية
لغرض ما عمن تسمية الكمال ولا اذا جعل المراد المسمى مستورا كما في تعريفه والاضاحية
بينها ما بين ما تقدم فافادة قراءات على زيدا والاضاحية على وعملها ان الموصوف بالاضاحية
ان جعله مستورا فهو مقصود على المراد من المراد المطلق او سماعه كما في الكلام
المستور والجعل في تعريفه على اطراف كما مر في تعريفه من احوال او ظرف او نحو ذلك من احوال
المراد وهو السامع يقرأ الكتاب وهو الاضاحية وهو الاضاحية ذلك معلوم بالاضاحية
وتصريح تراكيب اللفظ وقوله قد يعيد اللفظ فافادة اشارة الى انه قد لا يعيد اللفظ كما في قول
اذا فتح الباء على قولنا رأيت اسودا غاميا بالاضاحية فان تعريف اللفظ السامع والاضاحية
والاضاحية في معرفة معاني كلام المراد ان ليس اللفظ مستورا كما في تعريفه وان امكن ذلك بالاضاحية
الظاهر والمفظة السامع وقيل نحو زيد والمطلق والنظير زيدا لا يتم معنى الاضاحية
او تأخره للاضاحية الذات والصفة متعينة لا يحرية فقامت او تأخرت للاضاحية امرها
لان معنى المبدأ المنسوب اليه ومعنى الجزء المنسوب اليه الذات من المنسوب اليه والصفة من المنسوب
فسموه ذلك زيدا للمطلق او المطلق زيد فيكون زيد مستورا والمطلق جملته في الاله الاله